وكذلك إذا قلت : ليغفر اﷲ لزيدٍ ويقطعُ يَدهُ لم يجز جزم (يقطعُ) لإختلاف المعنى ولكن يجوز في جميع ذا الرفع فيكون لفظه لفظ الخبر والمعنى الدعاءُ وإذا أسقطت اللام ولا رفعت الفعلَ المضارع فقلت : يغفرُ اﷲ لكَ وغفَر اﷲ لكَ وقال اﷲ D : (اليومَ يغفرُ اﷲ لكم) وقال : (فلا يؤمنوا) وقال اﷲ تبارك وتعالى : (ليضلوا عن سبيلك) باللام .

وقال : قومْ يجوزُ الدعاءُ بلَنْ مثل قوله : (فَلَن أكونَ ظهيراً للمجرمينَ) .

وقال الشاعر : .

(لن تَزالوا كذلكم ثُمَ لا زلتَ لهم ... خالداً خُلُود الجبال) .

والدعاء (بلَنْ) غير معروف إنما الأصلُ ما ذكرنا أن يجيء على لفظ الأمر والنهي ولكنه قد تجيء أخبار يقصدُ بها الدعاءُ إذا دلت الحالُ على ذلكَ الا ترى أنك إذا قلت : (اللهم افعلْ بنَا) لَم يحسنْ أن تأتي إلا بلفظ الأمر وقد حكى قوم : اللهم قطعت يده وفقئت عينهُ قال الشاعر : .

(لا هم ربّ َ الناس إن كذبت ليلى ... . . .) .

وإن قدمتَ الأسماءَ فقلتَ : زيدٌ قطعتْ يده كانَ قبيحاً لأنه يشبهُ الخبرِ وهو جائزٌ إذا لم يشكل وإذا قلت : زيدٌ ليقطع اﷲ يده كانَ أمثلَ لأنهُ غيرُ